

مخالفة الدرجة الأولى

درجة المخالفة	وصف المخالفة	حال ارتكابها	التكرار الأول	التكرار الثاني	التكرار أكثر من مرتين
مخالفة الدرجة الأولى	1.1 التأخر عن الطابور الصباحي أو عدم المشاركة فيه دون عذر مقبول.	1- التنبيه شفوياً وتوجيه وإرشاد الطالب	1- حال تكرار ثلاث حالات تأخر عن حضور الحصص أو الطابور	1- حال تكرار خمس حالات تأخر عن حضور الحصص	1- استدعاء ولي الأمر
	1.2 التأخر عن الحضور في الوقت المحدد لبدء الحصة الدراسية ودون عذر مقبول أو دون اسئذان .				
	1.3 عدم الالتزام بالزي المدرسي أو الرياضي الخاص بالمدرسة دون عذر مقبول.				
	1.4 تطويل الشعر أو عدم تشذيب اللحية أو القصات الغريبة للبنين أو لبس الإكسسوارات .				
	1.5 وضع أو إحضار مستحضرات التجميل والعطور أو الإكسسوارات أو صبغ الشعر أو عدم ربط الشعر أو التشبه بالجنس الآخر .				
	1.6 عدم إحضار الكتب والأدوات المدرسية دون عذر مقبول.				
	1.7 عدم اتباع قواعد السلوك الإيجابي داخل الصف وخارجه أو أثناء استخدام الحافلة المدرسية مثل المحافظة على الهدوء والانضباط أثناء الحصة أو أثناء استخدام الحافلة المدرسية.				
	1.8 النوم أثناء الحصة الدراسية أو الأنشطة المدرسية الرسمية دون مبرر (بعد التأكد من الحالة الصحية للطالب).				
	1.9 تناول الطعام أثناء الحصة أوأثناء الطابور الصباحي دون مبرر أو دون إذن (بعد التأكد من الحالة الصحية للطالب).				
	1.10 عدم الالتزام بتسليم الواجبات والتكليفات الموكلة إليه في الوقت المحدد.				
	1.11 السخرية من الزملاء.				
	1.12 تواجد الطلبة غير المشتركين بالحافلات المدرسية بساحة الحافلات .				
1.13 التغيب عن المدرسة دون عذر مقبول أو الغياب الجماعي في أي وقت بما فيها قبل وبعد الإجازات والعطل ونهاية الأسبوع وقبل الامتحانات.	2- مصادرة مساحيق التجميل أو العطور أو الإكسسوارات	2- تنبيه خطي للطالب وتوثيق المخالفة	3- إنذار كتابي للطالب	2- استدعاء ولي الأمر	
1.14 كل ما هو شبيهه بهذه المخالفات سواء أثناء اليوم الدراسي أو أثناء استخدام الحافلات المدرسية وفق لجنة إدارة السلوك.					
			2- تنبيه خطي للطالب وتوثيق المخالفة	3- إنذار كتابي للطالب	3- إصدار إنذار كتابي للطالب
			3- الاتصال بولي الأمر	4- ساعة خدمة مجتمعية	4- حسم أربع درجات من السلوك
				5- حسم درجتين من السلوك	

درجة المخالفة	وصف المخالفة	حال ارتكابها	التكرار الأول
مخالفات الدرجة الثالثة (الخطيرة)	3.1 التمر بأنواعه وأشكاله المختلفة.	1- استدعاء فوري لولي الأمر	1- استدعاء ولي الأمر
	3.2 الإساءة أوالتطاول على العاملين أو ضيوف المدرسة سواء باللفظ أو الفعل .	2- إيقاف فوري للطالب مؤقتاً بما لايزيد عن 3 أيام	2- إيقاف فوري للطالب مؤقتاً بما لايزيد عن 3 أيام
	3.3 نقل ونسخ الواجبات والتقارير والأبحاث أو المشاريع ونسبتها لنفسه.	3- إيقاف الطالب مدة لا تتجاوز 3 أيام عن استخدام الحافلة	3- إيقاف الطالب نهائياً عن استخدام الحافلة المدرسية.
	3.4 الخروج من المدرسة دون إذن أو الهروب منها أثناء اليوم الدراسي أو عدم الذهاب بالحافلة المدرسية دون إذن مسبق (خاص للطلاب المسجلين بالحافلات).	4- في حالة الغش يحصل الطالب على درجة صفر في الامتحان	4- إخطار بعدم تجديد التسجيل للعام المقبل
	3.5 محاولة التشهير بالعاملين بالمدرسة في وسائل التواصل الاجتماعي أوالإساءة لهم سواء بالتصوير أو السخرية .	6- حسم 12 درجة من السلوك	5- حسم 14 درجة من السلوك
	3.6 انتحال صفة الغير في المعاملات المدرسية أو تزوير الوثائق الخاصة بالمدرسة .		
	3.7 الاعتداء على سلامة جسم الآخرين بالمدرسة وغير المؤدي إلى حدوث أي إصابات للمعتدي عليه (الاعتداء الجسدي) .		
	3.8 قيادة المركبة الخاصة بهور داخل أو حول الحرم المدرسي وعدم اتباع تعليمات الأمن والسلامة.		
	3.09 التدخين داخل حرم المدرسة أوحيارة أدواته.		
	3.10 الغش بالامتحان بأنواعه المختلفة أوارتداء الساعة الذكية أوالسماعات الإلكترونية وحيارة موبايل داخل قاعة الامتحان.		
3.11 تعريض سلامة الطلبة والعاملين للخطر أثناء استخدام الحافلة المدرسية.			
3.12 استعمال اسم المدرسة أو شعار المدرسة بأي لغة كانت في مواقع التواصل الاجتماعي أو لأي أغراض أخرى.			
3.13 كل ما هو شبيه بهذه المخالفات سواء أثناء اليوم الدراسي أو أثناء استخدام الحافلات المدرسية وفق لجنة إدارة السلوك			

درجة المخالفة	وصف المخالفة	حال ارتكابها	التكرار الأول	التكرار الثاني
مخالفة الدرجة الثانية	2.1 الخروج من الحصة دون استئذان.	1- تنبيه خطي للطالب 2- الاتصال بولي الأمر 3- مصادرة الهاتف إلى نهاية الفصل 4 - تحميل ولي الامر قيمة الأضرار الناتجة عن السلوك 5- حسم 4 درجات من السلوك	1-استدعاء ولي الأمر 2- إنذار كتابي للطلاب 3- تحميل ولي الأمر قيمة الأضرار الناتجة عن السلوك 4- حسم 8 درجات من السلوك	1- استدعاء ولي الأمر 2- إيقاف الطالب مؤقتاً بما لايزيد عن 3 أيام 3- إيقاف الطالب نهائياً عن استخدام الحافلة المدرسية. 4 – حسم 10 درجات من السلوك 5- إخطار بعدم تجديد التسجيل للعام المقبل
	2.2 عدم حضور الحصة أو الأنشطة أو الفعاليات المدرسية دون عذر مقبول.			
	2.3 التواجد في أي مبنى من مباني المدرسة غير المخصص لمرحلته.			
	2.4 الشجار أو التحريض على الشجار أو التهديد أو التخويف لأي من زملاء في المدرسة.			
	2.5 إثبات ما من شأنه مخالفة الآداب العامة أو النظام العام بالمدرسة وقيم وعادات المجتمع سواء باللفظ أو الإشارة باليد أو الحركات الإيمانية .			
	2.6 الكتابة على الأثاث المدرسي أو إتلاف أي من ممتلكات المدرسة أو الحافلات المدرسية أو اللعب بجرس الإنذار أو المصعد.			
	2.7 إحضار الهاتف النقال أو إساعة استعمال أي من وسائل الاتصال			
	2.8 الإساءة اللفظية أو التطاول على الطلبة .			
	2.9 رفض التجاوب مع تعليمات الإشراف أو العاملين أو رفض التفقيش أو عدم تسليم المواد الممنوعة.			
	2.10 سوء استخدام الأجهزة الإلكترونية كالحاسوب اللوحي وغيرها ويشمل ذلك التصوير لأي من الزملاء أو نشر أو تداول صورهم عبر مواقع التواصل الاجتماعي أو ممارسة الألعاب الإلكترونية أو وضع السماعات .			
	2.11 المزح مع الزملاء باستخدام العنف .			
	2.12 التحدث بطريقة غير لائقة مع أي من العاملين بالمدرسة أو الضيوف .			
	2.13 كل ماهو شبيه بهذه المخالفات سواء أثناء اليوم الدراسي أو أثناء استخدام الحافلات المدرسية وفق لجنة إدارة السلوك.			

درجۃ المخالفة	وصف المخالفة	حال ارتكابها
مخالفات الدرجة الرابعة (شديدة الخطورة)	4.1 استعمال وسائل الاتصال أو التواصل الاجتماعي في أغراض غير قانونية أو غير أخلاقية أو فيما يسيء للمؤسسة التعليمية أو العاملين بها أو الآخرين	1- استدعاء ولي الأمر
	4.2 حيازة أو استخدام الأسلحة النارية أو الببضاء أو مافي حكمها داخل المدرسة	2- إيقاف الطالب نهائياً عن استخدام الحافلة المدرسية.
	4.3 الاعتداء الجنسي داخل المدرسة أو الحافلة أو خلال المناشط	
	4.4 الاعتداء على سلامة جسم الآخرين بالمدرسة المؤدي إلى حدوث إصابات للمعتدى عليه	
	4.5 السرقة الممنهجة (المخطط لها مسبقاً) أو التستر عليها	3-التحفظ على الأدوات المستخدمة في ارتكاب المخالفة فور حدوثها
	4.6 جلب وحيازة وعرض وترويج مواد مادية أو إعلامية أو إلكترونية غير مرخص بها ومخالفة القيم والأخلاق والأدب والنظام العام وما يهدش الحياء العام	
	4.7 التحرش الجنسي داخل المدرسة أو الحافلة أو خلال المناشط	
	4.8 تسريب أسئلة الامتحانات أو المشاركة فيه بأي شكل من الأشكال	4- إيقاف الطالب مؤقتاً بما لايزيد عن 3 أيام
	4.9 التسبب في إشعال الحريق داخل حرم المدرسة	
	4.10 التعرض بالإساءة للرموز السياسية أو الدينية أو الاجتماعية بالدولة	5 - انعقاد فوري للجنة التربوية لإصدار القرار النهائي
	4.11 حيازة أو جلب أو ترويج أو تعاطي المخدرات أو العقاقير الطبية المخدرة أو المؤثرات العقلية داخل المدرسة أو الحافلة أو الظهور تحت تأثير مخدر أو مؤثرات عقلية أو عقاقير طبية مخدرة أو غير موصوفة	
	4.12 بث أو ترويج أفكار ومعتقدات متطرفة أو تكفيرية أو إلحادية أو مسينة لنظم المجتمع السياسية والاجتماعية	6- إخطار بعدم تجديد التسجيل للعام المقبل
	4.13 الإساءة إلى الأديان السماوية أو إثارة كل ما يسبب الفتنة الطائفية والمذهبية بالمدرسة	7- درجة الحسم رسوب بمادة السلوك
	4.14 كل ماهو شبيه بهذه المخالفات ويعتبر في حكم الجرائم التي يعاقب عليها القانون ووفق تقدير لجنة إدارة السلوك	